منظمة الصحة العالمية

جمعية الصحة العالمية السابعة والسبعون ج٧٧/٨
البند ١٣-٢ من جدول الأعمال المؤقت **٨ نيسان/ أبريل ٢٠٢٤**
A77/8

تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)

تقرير من المدير العام

١- تُقدّم هذه الوثيقة تلبيةً للقرار ج ص ع٦١-٢ (٢٠٠٨) والمقرر الإجرائي ج ص ع٧١(١٥) (٢٠١٨)، الذي طلبت فيه جمعية الصحة إلى المدير العام: "تقديم تقرير واحد كل سنة إلى جمعية الصحة بشأن التقدُّم المُحرز في تنفيذ اللوائح الصحّية الدولية (٢٠٠٥)، يتضمن المعلومات الواردة من الدول الأعضاء وتفاصيل أنشطة الأمانة، عملاً بالفقرة ١ من المادة ٥٤ من اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)".

مراكز الاتصال الوطنية المعنية باللوائح الصحية الدولية

٢- واصلت الأمانة تيسير الاتصالات على مدار الساعة بين مراكز الاتصال الوطنية المعنية باللوائح ونقاط الاتصال التابعة للمنظمة والمعنية باللوائح. وفي عام ٢٠٢٣، حدّثت ما نسبته ٥٠٪ (٩٩) من مراكز الاتصال معلومات الاتصال بها. وبحلول ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٣، كان موقع المعلومات عن الأحداث الخاص بمراكز الاتصال الوطنية المعنية باللوائح (موقع المعلومات عن الأحداث) يضمّ ١٠٦٧ مستخدماً معيَّناً من البلدان، منهم ٢٢١ مستخدماً جديداً. ونتيجة لذلك، ارتفع العدد الإجمالي لمستخدمي موقع المعلومات عن الأحداث إلى ١٨١٠ مستخدماً من المنظمات الحكومية الدولية وأعضاء القوى العاملة في المنظمة.

٣- وفي عام ٢٠٢٣، واصلت المكاتب الإقليمية للمنظمة دعم التدريب وتبادل الخبرات بين مراكز الاتصال الوطنية المعنية باللوائح الصحية الدولية داخل أقاليمها المعنية. فعلى سبيل المثال، أُجري أول تمرين سنوي للتطبيق العملي للإبلاغ عن الأحداث الشاملة لجميع الأخطار وفقاً للوائح الصحية الدولية في إقليم جنوب شرق آسيا لغرض اختبار قدرات مراكز الاتصال على الإبلاغ عن الأحداث، وتيسير التعلّم، وتحفيز التحسين باستمرار. وفي الإقليم الأفريقي، تلقّى كل من موريشيوس وجنوب السودان الدعم اللازم لإجراء تدريب على الصعيد الوطني لموظفي مركز الاتصال لكل منهما وإلحاقهم بالخدمة.

الإخطار بالأحداث وتقييم المخاطر وتبادل المعلومات من جانب المنظمة

٤- تتلقى الأمانة المعلومات عن أحداث الصحة العامة التي قد تثير قلقاً دولياً وتطلب الحصول عليها من مصادر متنوّعة. وتطلب الأمانة على نحو روتيني من الدول الأطراف التحقّق من المعلومات المتعلقة بالأحداث المكشوف عنها عبر مصادر غير رسمية بموجب المادة ١٠ من اللوائح. وقد لوحظ استمرار حدوث تأخيرات خلال عام ٢٠٢٣ فيما يتعلق بعمليتيْ الإخطار والتحقّق بموجب المادتين ٦ و١٠ من اللوائح.

٥- وفي عام ٢٠٢٣، نشـــرت الأمانة ٨٧ تحديثاً للمعلومات عن الأحداث على الموقع الآمن للمعلومات عن الأحداث بشأن ٤٧ حدثاً صحياً عاماً متعلقاً ببلدان محدّدة. وتعلّقت معظم التحديثات بالأنفلونزا الناجمة عن فيروسات محدّدة لأنفلونزا الطيور أو الحيوانات (٢٩ تحديثاً) والحصـــبة (٧ تحديثات) وداء فيروس ماربورغ (٦ تحديثات) والكوليرا (٤ تحديثات). وبالإضـــافة إلى ذلك، نُشـــر على موقع المعلومات عن الأحداث ٤٤ إعلاناً تتعلق أســـاســـاً بالتدابير الصـــحية الإضـــافية المتّخذة اســـتجابة لأحداث متعددة البلدان، منها مرض فيروس كورونا (كوفيد-١٩) (١٠ إعلانات) والتنبيهات بشـــأن المنتجات الطبية (٨ إعلانات) وفيروس شـــلل الأطفال (٧ إعلانات) وجدري القردة (٦ إعلانات) وحمى الضنك (٤ إعلانات).

٦- وقُدِّم المزيد من التحديثات الوبائية المتعمّقة من خلال تقارير حالة عن كوفيد-١٩ (٣٩ تحديثاً) وجدري القردة (١٩ تقريراً عن الحالة) وفاشـــية كوليرا في بلدان متعددة (٩ تقارير عن الحالة). كما نشـــرت الأمانة ٦٧ تحديثاً للمعلومات عن أحداث جديدة ومستمرة في شكل أخبار فاشيات الأمراض[١] خلال عام ٢٠٢٣، وتعلّقت هذه التحديثات بما مجموعه ٥١ حدثاً في ٣٩ بلداً، و٧ أحداث متعلقة ببلدان متعددة.

اللجان المعنية باللوائح الصحية الدولية

لجان الطوارئ

٧- واصـلت لجنة الطوارئ المُنشـأة بموجب اللوائح الصـحية الدولية بشـأن الأحداث الجارية والسـياق الذي ينطوي على انتقال فيروس شـلل الأطفال وانتشـاره الدولي، عقد اجتماعاتها على أسـاس ربع سـنوي. وفي أعقاب اجتماع اللجنة الثامن والثلاثين المعقود في ٢٠ آذار/ مارس ٢٠٢٤، أبقى المدير العام على وصف الحالة بطارئة صحية عامة تثير قلقاً دولياً وأصدر توصيات مؤقتة منقّحة بناءً على المشورة الصادرة عن اللجنة.

٨- وقد اجتمعت لجنة الطوارئ المُنشـــأة بموجب اللوائح الصـــحية الدولية والمعنية بجائحة كوفيد-١٩ مرتين خلال عام ٢٠٢٣. وفي أعقاب اجتماع اللجنة الخامس عشـــر المعقود في ١٠ أيار/ مايو ٢٠٢٣، خلص المدير العام، بناءً على مشـــورة اللجنة، إلى أن جائحة كوفيد-١٩ لم تعد تُشـــكِّل طارئة صـــحية عامة تثير قلقاً دولياً، وأصـــدر توصـــيات منقحة مؤقتة.[٢] واقترحت اللجنة، في مداولاتها، أن ينظر المدير العام للمنظمة في الدعوة إلى عقد اجتماع للجنة مراجعة اللوائح بغرض إسـداء المشـورة بشـأن التوصـيات الدائمة فيما يخص المخاطر الطويلة الأجل التي يشـكلها فيروس كورونا المسـبب للمتلازمة التنفسـية الحادة الوخيمة، مع مراعاة الخطة الاسـتراتيجية للتأهب والاستجابة لجائحة كوفيد-١٩ للفترة ٢٠٢٣-٢٠٢٥.[٣]

٩- واجتمعت لجنة الطوارئ المنشـــأة بموجب اللوائح والمعنية بفاشـــية جدري القردة في بلدان متعددة مرتين خلال عام ٢٠٢٣. وفي أعقاب اجتماع اللجنة الخامس المعقود في ١٠ أيار/ مايو ٢٠٢٣، خلص المدير العام،

---

١ انظر الرابط التالي: https://www.who.int/ar/emergencies/disease-outbreak-news، (تم الاطلاع في ٥ نيســـان/ أبريل ٢٠٢٤).

٢ انظر الرابط التالي: https://www.who.int/ar/news/item/15-10-1444-statement-on-the-fifteenth-meeting-of-the-international-health-regulations-(2005)-emergency-committee-regarding-the-coronavirus-disease-(covid-19)-pandemic. بيان عن الاجتماع الخامس عشر للجنة الطوارئ المعنية باللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) بشأن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-١٩) (تم الاطلاع في ٢٨ شباط/ فبراير ٢٠٢٤).

٣ انظر الرابط التالي: https://www.who.int/publications/i/item/WHO-WHE-SPP-2023.1. "من الاستجابة للطوارئ إلى التدبير العلاجي لمرض كوفيد-١٩ على المدى الطويل: الحفاظ على المكاســـب التي تحقّقت خلال جائحة كوفيد-١٩" (تم الاطلاع في ٢٩ شباط/ فبراير ٢٠٢٤). (بالإنكليزية).

بناءً على مشورة اللجنة، إلى أن الحدث لم يعد يُشكِّل طارئة صحية عامة تثير قلقاً دولياً، وأصدر توصيات مؤقتة منقحة. وأشارت اللجنة، في مداولاتها، إلى أن التوصيات الدائمة قد تكون الآن أداة أكثر ملاءمةً لإدارة المخاطر الفورية والقصيرة والطويلة الأجل التي يشكّلها جدري القردة على الصحة العامة.

لجان المراجعة

١٠- اضطلعت لجنة مراجعة التعديلات على اللوائح بعملها في الفترة من ٦ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٢٢ إلى ١٥ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٣. وفي ٦ شباط/ فبراير ٢٠٢٣، أحال المدير العام التقرير النهائي للجنة إلى الفريق العامل المعني بتعديلات اللوائح (٢٠٠٥)، وفقاً للمقرر الإجرائي ج ص ع٧٥(٩) (٢٠٢٢).[١]

١١- واجتمعت لجنة المراجعة المعنية بتقديم توصيات دائمة بشأن كوفيد-١٩ في الفترة من ٢٧ تموز/ يوليو إلى ٢ آب/ أغسطس ٢٠٢٣.[٢] وفي ٩ آب/ أغسطس ٢٠٢٣، أصدر المدير العام توصيات دائمة مقابلة لدعم الدول الأطراف في التصدي للمخاطر التي يشكّلها كوفيد-١٩ أثناء الانتقال من الاستجابة لطارئة صحية عامة تثير قلقاً دولياً إلى التدبير العلاجي للمرض ضمن برامج أوسع نطاقاً للوقاية من الأمراض ومكافحتها. وتسري هذه التوصيات الدائمة على جميع الدول الأطراف لغاية ٣٠ نيسان/ أبريل ٢٠٢٥. وتُعرض التوصيات ههنا على جمعية الصحة للنظر فيها.[٣]

١٢- واجتمعت لجنة المراجعة المعنية بالتوصيات الدائمة بشأن جدري القردة في الفترة من ٢٧ تموز/ يوليو إلى ٧ آب/ أغسطس ٢٠٢٣.[٢] وفي ٢١ آب/ أغسطس، أصدر المدير العام توصيات دائمة، تستند إلى مبادئ وبيّنات علمية، اعتُبرت ضرورية وملائمة لدعم الدول الأطراف في التصدي لمخاطر جدري القردة. وتسري هذه التوصيات الدائمة على جميع الدول الأطراف لغاية ٢٠ آب/ أغسطس ٢٠٢٤ وتُعرض ههنا على جمعية الصحة للنظر فيها.[٤]

قدرات الصحة العامة لتنفيذ اللوائح الصحية الدولية

١٣- في عام ٢٠٢٣، واصلت الأمانة إتاحة أداة الإبلاغ السنوي للتقييم الذاتي للدول الأطراف في صيغة إلكترونية. وقدم ما نسبته تسعة وتسعون في المائة من الدول الأطراف (١٩٤ من أصل ١٩٦ دولة) تقاريرها لعام ٢٠٢٣، مما يُمثِّل أعلى معدل لتقديم التقارير بالنسبة لدورة إبلاغ من هذا القبيل منذ عام ٢٠١٠، وذلك بزيادة قدرها ست نقاط في نسبة مشاركة مختلف القطاعات في عملية الإبلاغ مقارنةً بعام ٢٠٢٢ (٧٦٪ في الوقت الراهن). ويمكن الاطلاع على أحدث البيانات المتعلقة بدورة الإبلاغ لعام ٢٠٢٣ على بوابة المنظمة الإلكترونية للإبلاغ السنوي للتقييم الذاتي للدول الأطراف في اللوائح الصحية الدولية.[٥]

---

١ الوثيقة A/WGIHR/2/5.

٢ تمشياً مع المادة ٥٣(هـ) من اللوائح، يمكن الاطلاع على آراء لجنة المراجعة ومشورتها على الرابط التالي: https://www.who.int/teams/ihr/ihr-review-committees/review-committee-regarding-standing-recommendations-for-covid-19 (تم الاطلاع في ٢٨ شباط/ فبراير ٢٠٢٤) (بالإنكليزية)

٣ انظر الوثيقة ج٨/٧٧ إضافة ١.

٤ انظر الوثيقة ج٨/٧٧ إضافة ٢.

٥ انظر المنصة الإلكترونية للإبلاغ السنوي للتقييم الذاتي للدول الأطراف ("e-SPAR") (https://extranet.who.int/e-spar/، تم الاطلاع في ٢٨ شباط/ فبراير ٢٠٢٤).

١٤- وواصلت المكاتب الإقليمية تقديم الدعم إلى الدول الأطراف لبناء قدراتها في مجال الصحة العامة من أجل تنفيذ اللوائح، بما يتماشى مع إطار المنظمة لرصد وتقييم اللوائح الصحية الدولية.

١٥- وفي الإقليم الأفريقي، قدَّمت جميع البلدان تقريراً سنوياً للتقييم الذاتي للدول الأطراف في اللوائح للسنة السابعة على التوالي. وفي عام ٢٠٢٣، تلقّى ١٩ بلداً الدعم لإجراء ٢٠ تقييماً خارجياً مشتركاً؛ و١٤ بلداً للاضطلاع باستعراضات لاحقة لإجراءات مكافحة الحصبة ومرض فيروس الإيبولا ومرض فيروس ماربورغ وفاشيات كوفيد-١٩؛ وخمسة بلدان لاستكمال استعراضات مرحلية لإجراءات مكافحة كوفيد-١٩ والكوليرا والأزمات التغذوية والإنسانية؛ و١٢ بلداً للمضي قُدماً في ١٣ تمرين محاكاة لاختبار الأداء الوظيفي لقدراتها واستعدادها لمواجهة الطوارئ الصحية. وقد عُقد أول مؤتمر برلماني أفريقي مشترك بين المنظمة والاتحاد البرلماني الدولي بشأن تعزيز التأهب في مجال الأمن الصحي في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٣.[١] وأخيراً، أجرى المكتب الإقليمي لأفريقيا، بالتعاون مع الأمانة في المقر الرئيسي، تدريباً إقليمياً للمدرِّبين على اللوائح لفائدة ٢٥ خبيراً من سبعة بلدان بغرض تعزيز القدرات الوطنية على التأهب للطوارئ والاستجابة لها.

١٦- وفي إقليم الأمريكتين، عُقد اجتماعٌ في جامايكا في أيار/ مايو ٢٠٢٣، بناءً على طلب الدول الجزرية الصغيرة النامية، لغرض تحليل المؤشرات الخمسة والثلاثين للقدرات الأساسية الخمسة عشر المدرجة حالياً في التقرير السنوي للتقييم الذاتي للدول الأطراف في اللوائح الصحية الدولية وتحديد ما إذا كان ينبغي تكييفها مع سياق هذه البلدان. وركّز اجتماعٌ دون إقليمي لأمريكا الوسطى وكوبا والجمهورية الدومينيكية، عُقد في السلفادور في آب/ أغسطس ٢٠٢٣، على قدرة الدول الأطراف في اللوائح على تقديم تقارير سنوية للتقييم الذاتي فيما يتعلق بالأمراض الحيوانية المصدر. وعلاوةً على ذلك، أُجري أول تمرين محاكاة إقليمي في الأمريكتين في سياق دورة ألعاب البلدان الأمريكية "سانتياغو ٢٠٢٣" لضمان سلامة ورفاه الرياضيين والمتفرجين والمقيمين.

١٧- وفي إقليم شرق المتوسط، قدَّمت جميع الدول الأطراف التقرير السنوي للتقييم الذاتي للدول الأطراف في اللوائح لعام ٢٠٢٣. وأُجريت استعراضات لاحقة للإجراءات في قطر والسودان والمملكة العربية السعودية وباكستان. وأُجريت تمارين محاكاة نظرية وعملية في البحرين والصومال لغرض اختبار القدرات المطلوبة بموجب اللوائح. وأجرت الجمهورية العربية السورية واليمن أولى تقييماتهما الخارجية المشتركة ووضعا خطتيْ عملهما الوطنيتين للأمن الصحي. وأجرى العراق وباكستان جولة ثانية من التقييمات الخارجية، فيما بدأت باكستان في استعراض وتحديث خطة عملها الوطنية في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٣.

١٨- وفي عام ٢٠٢٣، واصل الإقليم الأوروبي وإقليم جنوب شرق آسيا دعم بناء القدرات في مجال الإبلاغ عن المخاطر والمشاركة المجتمعية وإدارة الوباء المعلوماتي[٢].

١٩- وفي إقليم غرب المحيط الهادئ، قُدم الدعم التقني إلى الدول الأطراف لإجراء استعراضات لاحقة للإجراءات بشأن الاستجابة لجائحة كوفيد-١٩، بما فيها بروني دار السلام وماليزيا وبابوا غينيا الجديدة والفلبين. وعُقد اجتماعٌ دون إقليمي لبلدان جزر المحيط الهادئ بهدف بناء قدرات مراكز الاتصال الوطنية المعنية باللوائح الصحية الدولية وإطار رصد وتقييم اللوائح الصحية الدولية. ونُظِّمت دورات تقنية لدعم الدول الأطراف في التحضير للتقييمات الخارجية الطوعية المشتركة وإجرائها في عام ٢٠٢٣. وأكملت منغوليا وساموا تقييماتهما في

١ انظر الرابط التالي: https://odage.ch/wp-content/uploads/2022/08/faq-avocats-etrangers-a-geneve-2022-08-24.pdf (تم الاطلاع في ١٣ آذار/ مارس ٢٠٢٤) (بالفرنسية).

٢ انظر الرابط التالي: https://www.who.int/nepal/news/detail/11-05-2023-regional-workshop-to-strengthen-risk-communication-and-community-engagement-held (تم الاطلاع في ١١ آذار/ مارس ٢٠٢٤) (بالإنكليزية).

عام ٢٠٢٣. وتُستخدم الاحتياجات والأولويات المحدّدة في إطار هذه التقييمات في البلدان لوضع خطط عمل وطنية للأمن الصحي، تسترشد بإطار عمل الأمن الصحي الجديد لآسيا والمحيط الهادئ الذي أقرّته اللجنة الإقليمية الرابعة والسبعون لغرب المحيط الهادئ.

نقاط الدخول

٢٠- واصلت الأمانة في عام ٢٠٢٣ تقديم الدعم التقني والدعم في مجال بناء القدرات فيما يتعلق بالقدرات على التأهب للطوارئ الصحية والاستعداد والاستجابة لها في نقاط الدخول. واشترك المكتبان الإقليميان لجنوب شرق آسيا وأوروبا التابعان للمنظمة مع المقر الرئيسي للمنظمة في تنظيم خمس دورات تدريبية إقليمية ودون إقليمية بغرض تقييم القدرات وتحسين التعاون عبر الحدود. وعلاوةً على ذلك، أُجريت ثمان عمليات تقييم ودورات تدريبية وطنية في ستة أقاليم، ركّزت على تفتيش السفن وعلى عمليات التقييم والتخطيط للطوارئ في نقاط الدخول.

٢١- ومنذ عام ٢٠٠٧، واظبت ١١٣ دولة من أصل ١٥٢ دولة طرفاً من الدول الساحلية وأربع دول أطراف غير ساحلية لديها موانئ داخلية على تزويد المنظمة بقائمة الموانئ المأذون لها بإصدار الشهادات الصحية للسفن حسبما تقتضيه اللوائح. ويبلغ الآن عدد الموانئ المأذون لها ما مجموعه ١٩٩٣ ميناءً.

٢٢- وواصلت الأمانة جهودها الرامية إلى تعزيز التعاون من خلال فريق العمل المشترك، الذي يضمّ ثماني منظمات واتحادات دولية عاملة في مجال النقل.

التدابير الصحية الإضافية

٢٣- واصلت الأمانة، خلال النصف الأول من عام ٢٠٢٣، رصد امتثال الدول الأطراف للتدابير الصحية الإضافية المتصلة بكوفيد-١٩. ووفقاً للمادة ٤٣ من اللوائح، أطلعت الأمانة جميع الدول الأطراف على معلومات عن تلك التدابير من خلال نشر أربعة تحديثات للمعلومات على المنصة الآمنة لموقع المعلومات عن الأحداث. وشملت التدابير متطلبات اختبار الكشف عن كوفيد-١٩ والتطعيم ضده. ولغاية ٢ آب/ أغسطس ٢٠٢٣،[١] طلبت سبعة بلدان إجراء فحص لجميع المسافرين قبل سفرهم و/ أو عند وصولهم إلى وجهتهم، فيما طلب ٢٨ بلداً إجراء فحص للمسافرين غير الحاصلين على الطعيم.

الدول الأطراف المعرّضة لخطر انتقال الحمى الصفراء ومتطلبات البلدان وتوصياتها بشأن التطعيم

٢٤- تُجمَع سنوياً معلومات عن متطلّبات الدول الأطراف بشأن التطعيم ضد الحمى الصفراء في إطار مسح ترسله الأمانة إلى جميع الدول الأطراف. كما تنشر الأمانة توصيات المنظمة الموجهة إلى المسافرين الدوليين بشأن التطعيم ضد الحُمّى الصفراء وشلل الأطفال والعلاج الوقائي من الملاريا. وتُنشر المعلومات عادةً في المنشور المعنون "السفر الدولي والصحة".[٢]

١ منذ انتهاء صلاحية التوصيات المؤقتة الصادرة بموجب اللوائح الصحية الدولية والمتعلقة بكوفيد-١٩ في ٤ آب/ أغسطس ٢٠٢٣، لم تُنشر أي تحديثات أخرى على موقع المعلومات عن الأحداث الخاص بمراكز الاتصال الوطنية المعنية باللوائح الصحية الدولية.

٢ انظر https://www.who.int/health-topics/travel-and-health و https://www.who.int/publications/i/item/9789241580472 (تم الاطلاع في ٩ شباط/ فبراير ٢٠٢٤). (بالإنكليزية).

٢٥- وفي عام ٢٠٢٣، استكملت المسح ١٤٩ دولة طرفاً تشمل أقاليم ٣٧ دولة طرفاً. واستناداً إلى نتائج المسح، تطلب ١١٧ دولة طرفاً والأقاليم التابعة لها حالياً من جميع المسافرين الوافدين إليها أو من فئات فرعية محددة منهم تقديم شهادة تطعيم ضد الحُمّى الصفراء. وفي عام ٢٠٢٣، أكدت ٤٢ دولة طرفاً تشمل ١٦ إقليماً تابعاً للدول الأطراف أنها تقبل الآن الشهادات الدولية الصادرة بشأن التطعيم ضد الحُمّى الصفراء، باستعمال لقاحات معتمدة من المنظمة، بوصفها شهادات صالحة طوال عمر الشخص الحاصل على التطعيم، وفقاً لأحكام الملحق ٧ باللوائح بصيغته المعدّلة.[١]

الخلاصة

٢٦- في عام ٢٠٢٣، تواصَلت المناقشات بشأن التعديلات المقترح إدخالها على اللوائح، وفقاً لأحكامها ذات الصلة والمقررين الإجرائيين م ت١٥٠(٣) (٢٠٢٢) وج ص ع٧٥(٩) (٢٠٢٢).

٢٧- وستدخل التعديلات المتعلقة بالمواد ٥٥ و٥٩ و٦١ و٦٢ و٦٣ من اللوائح، التي اعتمدتها جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعون بموجب القرار ج ص ع٧٥-١٢ (٢٠٢٢)، حيز النفاذ في ٣١ أيار/ مايو ٢٠٢٤. وأخطرت جمهورية إيران الإسلامية ومملكة هولندا ونيوزيلندا وسلوفاكيا المدير العام برفضها التعديلات المشار إليها أعلاه، حسبما أُبلغت به جميع الدول الأطراف.

الإجراء المطلوب من جمعية الصحة

٢٨- جمعية الصحة مدعوة إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير، وإلى النظر في التوصيات الدائمة بشأن كوفيد-١٩ وجدري القردة الواردة في الوثيقتين ج٨/٧٧ إضافة ١ وج٨/٧٧ إضافة ٢، وفقاً للمادة ٥٣(ز) من اللوائح، وتقديم إرشادات بشأن السؤال التالي:

- كيف يمكن للدول الأعضاء في المنظمة أن تواصل تعزيز تنفيذ اللوائح، بما في ذلك في انتظار بدء نفاذ أي تعديلات محتملة على اللوائح قد تعتمدها جمعية الصحة الحالية؟

= = =

١ انظر القرار ج ص ع٦٧-١٣ (٢٠١٤) بشأن تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥).